

اعرف حقوقك —

السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية بعد قرار المحكمة الجزئية الأمريكية بتاريخ ٣ شباط، ٢٠١٧
بوقف العمل مؤقتًا بالأمر التنفيذي للرئيس ترامب

المعلومات سارية المفعول من ٤ شباط، ٢٠١٧ - الساعة ٣ مساءً بتوقيت شرق الولايات المتحدة الأمريكية

قرار محكمة أمريكية بتجميد مؤقت لأجزاء رئيسية من أمر تنفيذي:

في ٣ شباط، ٢٠١٧، أصدرت المحكمة الجزئية في المقاطعة الغربية من واشنطن قرارًا تقيديًا مؤقتًا يمنع الحكومة الفيدرالية من فرض أجزاء من الأمر التنفيذي الذي يحظر سفر "غير المهاجرين" و"المهاجرين" من العراق، سوريا، إيران، السودان، الصومال، اليمن، وليبيا لمدة ٩٠ يومًا (مرفق نسخة من قرار المحكمة). قرار القاضي يمنع أيضًا تجميد القرار التنفيذي لقبول اللاجئين، بما في ذلك الحظر غير محدد الأجل على قبول اللاجئين السوريين.

الدخول إلى الولايات المتحدة الأمريكية بعد هذا القرار:

قرار محكمة المقاطعة الأمريكية يعني أن من هذه اللحظة، وحتى تقرر المحكمة عكس ذلك، جميع المسؤولين في مطارات الولايات المتحدة ومنافذ الدخول الأخرى غير مسموح لهم حظر دخول الأشخاص من العراق، سوريا، إيران، السودان، الصومال، اليمن، وليبيا المسافرين بتأشيرات صالحة والمقبولين بطريقة أخرى. الجمارك وحماية الحدود استلمت هذه التوجيهات للسماح بدخول الأشخاص من العراق، سوريا، إيران، السودان، الصومال، اليمن، وليبيا المسافرين بموجب تأشيرات صالحة. وزارة الأمن الداخلي للولايات المتحدة قد أكدت أنها لن تطبق الأمر التنفيذي بحظر السفر على غير المهاجرين، المهاجرين، ودخول اللاجئين بسبب قرار المحكمة الجزئية الأمريكية.

التأشيرات الملغية:

أكدت وزارة الخارجية الأمريكية والجمعية الأمريكية لمحامي الهجرة أنه ما لم يكن هناك أمور إضافية في القضية، فإن جميع التأشيرات التي أُبطلت/ أُلغيت مؤقتًا بالأمر التنفيذي قد أصبحت صالحة مرة أخرى. كذلك وقد أكدت الجمعية الأمريكية لمحامي الهجرة والجمارك وحماية الحدود أن الأفراد الذين وصلوا نهاية الأسبوع الماضي وتم إلغاء تأشيراتهم بشكل فعلي بسبب القرار التنفيذي لن يكونوا بحاجة لإعادة التقديم لتأشيرات جديدة، وفي غياب أي قضايا قبول أخرى سوف يحصلون على وثيقة تنازل 1-193 (طلب تنازل عن جواز سفر و/ أو تأشيرة) فور الوصول إلى الولايات المتحدة. للأشخاص المسافرين جواً، تم إعطاء تعليمات إلى شركات خطوط الطيران للاتصال بالجمارك وحماية الحدود للحصول على ترخيص للسماح بصعود المسافرين.

Safe Passage. New Beginnings.

40 Rector St., 9th Floor, New York, NY 10006

T 646.602.5600 • refugeerights.org • twitter.com/RefugeeAssist • facebook.com/RefugeeAssist

الخطوط الجوية تسمح بالسفر:

الاتحاد الدولي للنقل الجوي (الذي يمثل ٢٦٥ من خطوط الطيران، ما يزيد على ٨٣% من مجمل الحركة الجوية)، قد أصدر البيان التالي بعد قرار المحكمة الجزئية الأمريكية: "لقد تمت إزالة المنع للمسافرين الحاملين لجوازات السفر الصادرة من إيران، العراق، ليبيا، الصومال، السودان، سوريا أو اليمن الذين لم يُسمح لهم بدخول الولايات المتحدة الأمريكية. تمت إزالته من قاعدة بيانات متطلبات وثائق المسافرين المطلوبة لعبور الحدود، قيد انتظار تأكيد رسمي".

لاحقاً أكدت خطوط الطيران التالية، بالإضافة إلى بيان الاتحاد الدولي للنقل الجوي أنهم سوف يسمحون بركوب الأشخاص من الدول السبعة المتضررة إن كانت لديهم تأشيرات صالحة: الخطوط الجوية الملكية الهولندية؛ الخطوط الجوية البريطانية؛ طيران الإمارات؛ الخطوط الجوية القطرية؛ الاتحاد للطيران؛ الخطوط الجوية الفرنسية؛ مصر للطيران؛ لوفتهانزا الخطوط الجوية الألمانية؛ خطوط دلتا الجوية؛ الخطوط الجوية المتحدة؛ خطوط فيرجن الجوية؛ (قائمة اعتباراً من الساعة ٤ مساءً بتوقيت شرق الولايات المتحدة الأمريكية، ٤ شباط، ٢٠١٧).

التوقيت:

أعلنت الحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة أنها سوف تلتزم من المحكمة إنهاء هذا التجميد المؤقت لقرارها التنفيذي "في أقرب وقت ممكن". لذلك إذا كنت تسعى للسفر إلى الولايات المتحدة بتأشيرة صالحة، يجب أن تحاول الحضور على متن الطائرة بأسرع وقت ممكن. من الممكن خلال سفرك، أن يتغير القانون وقد يتم احتجاجك في أحد منافذ الدخول للولايات المتحدة. من فضلك اتصل على عنوان البريد الإلكتروني airport@refugeerights.org إذا أردت طلب إحالة إلى منظمة محامين على أرض مطار الولايات المتحدة حيث سوف تصل. من فضلك ضمّن رسالة البريد الإلكتروني معلومات رحلتك.

ملاحظة للاجئين في برنامج قبول اللاجئين الأمريكي: للأشخاص المسافرين من خلال برنامج قبول اللاجئين الأمريكي للقبول كلاجئين، فإن موضوع السفر بمجمله يتم تنسيقه من خلال منظمة الهجرة الدولية بالتنسيق مع مركز دعمك المحلي لإعادة التوطين. هؤلاء الافراد يجب عليهم انتظار تاريخ وترتيبات السفر من خلال منظمة الهجرة الدولية.

استبيان لمساعدة المرافعة القانونية الجارية:

ائتلاف جماعات حقوقية يشمل الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية، المركز الوطني لقانون الهجرة، المشروع الدولي لمساعدة اللاجئين التابع للمركز الحضري للعدالة، وعيادة المرافعة عن حقوق العمال والمهاجرين في كلية الحقوق في جامعة بيل، مع مكتب المحاماة الدولي للشركة التضامنية محدودة المسؤولية أوريك، هارينغتون وستكف ("الائتلاف")، قد قام بتجهيز استبيان للأشخاص المتضررين من الأمر التنفيذي. يقوم الائتلاف بجمع المعلومات لمساعدة المرافعة القانونية الجارية والأعمال القانونية الأخرى ضد قرار الحظر.

من فضلك اتصل على عنوان البريد الإلكتروني airport@refugeerights.org للحصول على رابط للاستبيان، ولإعادة الاستبيانات المنجزة. سوف تكون هذه المواد متاحة باللغات الإنجليزية، الفارسية، العربية والصومالية.

Safe Passage. New Beginnings.

40 Rector St., 9th Floor, New York, NY 10006

T 646.602.5600 • refugeerights.org • twitter.com/RefugeeAssist • facebook.com/RefugeeAssist